

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٨ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الطيران المدني الصادر بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١؛

وعلى ما وجه به السيد رئيس الجمهورية؛

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

تعلق حركة الطيران الدولي في جميع المطارات المصرية اعتباراً من الساعة الثانية عشرة ظهر يوم الخميس الموافق ١٩ من مارس عام ٢٠٢٠ بتوقيت القاهرة، وحتى نهاية يوم الثلاثاء الموافق ٣١ من مارس عام ٢٠٢٠ بتوقيت القاهرة، وذلك كتدبير احترازى في إطار خطة الدولة الشاملة للتعامل مع أي تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد.

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رجب سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٦ مارس سنة ٢٠٢٠ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوى